لحضرتنا جبال شاهقة ورياض رائقة ونحن لا نراها فلزم
واللازم باطل قطعا والشرايط هي سلامة الحاسة وكون
الشيء جايز الروية مع حضور الحاسة وانتفائها اليه و
مقابلته للباصرة وعدم غاية الصغر وعدم غاية اللطافة
وعدم غاية البعد وعدم غاية القرب وعدم الحجاب الحايل
الذي هو الجسم الكثيف المانع للشعاع من النفوذ فيه وان يكون
المرئي مضيئا من ذاته او من غيره والجواب انا نقول
اولا ان هذه الشرايط امور اجرى الله العادة بحصول الابصار
عندها بارادته فلا يمتنع حصول الابصار عند انتفاء بعضها
اذا شاء الله ولا يجب حصول الابصار معها اذا لم يشاء الله
اما الاول فلما في صحيح البخاري من حديث ابي هريرة رضي
الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اني اراكم من
وراء ظهري وفي رواية له عن انس اني لاراكم من ورايي كما اراكم
امامي فقد تحقق الابصار مع انتفاء شرط المقابلة للباصرة
ولما اخرجه مسلم من حديث ثوبان مرفوعا ان الله زوى

لي الارض فرايت مشارقها ومغاربها وان ملك امتي سيبلغ ما
زوي لي منها الحديث ولما اخرجه ابو نعيم من حديث ابن
عباس ان ام رسول الله صلى الله عليه وسلم جين وضعته
قالت ابصرت تلك الساعة مشارق الارض ومغاربها فقد تحقق
الابصار مع انتفاء شرط عدم البعد المفرط فانتفاء الروية عند انتفا
شيء من تلك الشرايط عادة لا لارادة الله تعالى ذلك لا لامتناعه
اذ الوقوع فرع الامكان وقد وقع الرؤية مع انتفاء المقابلة للباصرة
وانتفاء عدم البعد المفرط فانتفى الامتناع ويرد ذلك ان هذه الا
مور شروط للابصار اذا كان البصر متقيدا بالمبارحة المقيدة
بالجهة المخصوصة واما اذا كان البصر منسوبا الى النفس
الناطقة والروح الانساني المنفوخ فانه لكونه لم يتقيد بالمبارحة
لا يتقيد بجهة واذا لم يتقيد بجهة جاز ان يرى من غير
مقابلة فجاز ان يرى من لا يتقيد بجهة ولا مكان قال الشيخ
نفع الله به في باب ٢٠٦ وهذا يكون الشخص يرى من
خلفه مثل ما يرى من بين يديه مقام ثلثة سنة ٩٢ مدينة
فاس

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)